الكتاب الواحد والثلاثون

قضية الحاكمية

أ. هشام جعفر
تحليل وعرض أ.د/ بكر زكي عوض
مستشار الوزارة لشئون الدعوة

إن قضية الحاكمية من القضايا التي عرفتها البشرية عبر تاريخها ، فمنهم من أحسن استخدامها ومنهم من أساء استخدامها، ومنهم من أكسبها بعدًا دينيًا ليجعلها أمرًا مقدسًا ومنهم من زعم ذلك من خلال تأليهه لنفسه أو من تأليه الناس له... الخ.

وقد جاء هذا العمل العلمي «حاكمية القرآن» معالجًا قضايا ثمانية بأسلوب علمي رصين، إن قضية الحاكمية من القضايا التي عرفتها البشرية عبر تاريخها، فمنهم من أحسن استخدامها ومنهم من أساء استخدامها، ومنهم من أكسبها بعدًا دينيًا ليجعلها أمرًا مقدسًا جمع الكاتب فيه بين الأصالة في التأريخ والمعاصرة في الأسلوب وهذه القضايا هي:

١-البعد التاريخي لقضية الحاكمية.

٢-الحاكمية الإلهية في التصور الإسرائيلي.

٣-تطلع بني إسرائيل إلى التخفيف.

٤-الحاكمية الإلهية في النصرانية.

٥-الحاكمية الإلهية والرسالة الخاتمة.

٦-الفرق بين الحاكمية الإلهية وحاكمية الكتاب.

obeikan.com

٧-الحاكمية كمفهوم تحريضي.

٨-وجه استحقاق القرآن للحاكمية.

وهذه النقاط تتطلب إيضاحًا مختصرًا في ضوء الآتي:

١ـ البعد التاريخي لقضية الحاكمية:

أشار المؤلف إلى صعوبة تحديد المفاهيم في بعض الأحيان وبخاصة المصطلحات واسعة الدلالة مثل مصطلح «الحاكمية الإلهية» ومفهوم «الدين» والعبادة... وأشار إلى الخلط في الفهم عند الربط بين الجذر اللغوي وبعض أنواع الاستعمال مما يشكل وعيًا كاذبًا.

ومفهوم «الحاكمية الإلهية» خلال العقود القليلة الماضية جرى تداوله بأشكال مختلفة من مدارس فكرية متنوعة... فبعضهم تناوله مكتفيًا بتحليله ثم تركيبه ليكتشف معناه، وبعضهم تناوله باعتباره من أهم مقاصد الشريعة، يمكن أن نعتبره أصلًا نفرع عليه أحكامًا وفروعًا، ويرى الكاتب أن «الاضطراب والارتباط في تناول هذا المفهوم من مختلف المدارس ظل سائدًا في هذه الدراسات حتى الآن» [١].

ويرى أن ملاحظة بعض الأمور قد تعين على فهم المصطلح بشيء من الدقة، ومن هذا:

أ - العهد بالإمامة إلى إبراهيم عليه السلام مشروطة بالعدل وانتفاء الظلم، وفيه إشارة إلى تكريم الله لبعض خلقه بجعلهم أئمة ورسلًا (الأنعام: ٩٠).

ب -فهم الاصطفاء الإلهي لمن شاء من خلقه، ومراتب هذا الاصطفاء ولازم هذا الاصطفاء والآثار المترتبة عليه (آل عمران: ٣٣).

ج -في إطار التدرج التاريخي عرف الناس نوعين من الحكم:

---

[١] صـ ٨.

١- الحكم على أساس ديني، وهو ما صدر عن الكهنة ورجال الدين.

٢- الحكم على أساس من القانون وهو عمل بشري، وإن كان الحاكم المدني يرى نفسه خليفة الله في الأرض وهو الكاهن الأكبر في المملكة، وكان يجمع بين السلطتين: الدينية والسياسية، لأنه - أي الحاكم - اختيار إلهي- وهذه فلسفة الرومان قديمًا.

وفي عهد ملوك الأكاديين: - كانوا يرون أنفسهم راعين لحق الله في رعاية شئون البشر.

وفي دولة الحيثيين: كان أساس التولي: القوة والسلطان لا الدين والاصطفاء، ولم ير الحاكم نفسه إلها ولا ظلًا لله ولكنه في رعاية الله مزود بمدد منه، وكل ما يراه في داخله من خواطر ورؤى منامية وتفاؤل وتشاؤم تعبر عن صلته بالآلهة.

د -كما تناول المؤلف العبرانيين من الناحية التاريخية بدءًا من تزوجهم من العراق مرورًا بأرض فلسطين فإقامة في أرض مصر، وقد مر نظام الحكم عندهم بمرحلتين:

الأولى: ما قبل النبوة والرسالة.

الثانية: ما بعد النبوة والرسالة.

وقد بدت الحاكمية الإلهية في بني إسرائيل كأوضح ما تكون في زمن موسى عليه السلام وذكر شواهد كثيرة لهذا من القرآن. [البقرة: ٦٠، الأعراف: ١٧١] كما ذكر بعض نصوص العهد القديم، وانتقلت الحاكمية من كونها عن الله في زمن موسى، إلى كونها حاكمية استخلاف في النبوة كداود وسليمان عليهما السلام، وظهر ذلك في زمن طالوت، وبهذا قويت عقيدة الحاكمية الإلهية عند بني إسرائيل» فهناك كتاب سماوي أنزل وألواح أنزلت مكتوبة نصًا - زعموا أن الله خطّها بإصبعه - كما تناول شيئًا من تاريخ بني إسرائيل بعد سليمان عليه السلام -.

٢ـ الحاكمية الإلهية في التصور الإسرائيلي:

حدد المؤلف الحاكمية في المبادئ التالية:

المبدأ الأول: اختيار الله لبني إسرائيل شعبًا واختياره لهم رسلًا، واختياره لهم وحيًا.

المبدأ الثاني: بهذا المفهوم زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه، ولهذا أعطاهم كل ما يشتهون حال الطاعة وعقاب صارم حال المعصية.

وقد أخطأ المؤلف حين زعم أن التوراة تسمى بالعهد سواء قلنا العهد القديم أو الجديد، وهذا غير صحيح لأن التقسيم من صنع النصارى وليس من صنع اليهود، كما أن اليهود لا يقرون بالعهد الجديد ولا يسلمون بنبوة المسيح عليه السلام.

٣ـ تطلع بني إسرائيل إلى التخفيف:

ومع هذه العلاقة التي تصورها بنو إسرائيل إلا أنهم كانوا دائمي المطالبة بتخفيف التشريع كما ورد في سورة الأعراف ١٥٥ – ١٥٧– وهو ما قام به السبعون المختارون ولكن الله لم يشأ أن يستجيب لهذا الشعب الذي تمرد ورفض كل صور الالتزام.

٤ـ الحاكمية الإلهية في النصرانية:

لم يكن بنو إسرائيل بالقدر الذي يستقيم معه أمر العيش أو انسجام الكون، بل كانوا مضرب المثل في سوء التصرف والصنيع، ولهذا أرسل الله إليهم عيسى عليه السلام ليهدي خراف بني إسرائيل الضالة، وليحل لهم بعض الذي حرم عليهم، معلنًا أنه ما جاء لينسخ بل ليكمل، وذكر المؤلف بعض النصوص الدالة على الإكمال.

وقد ركز المسيح عليه السلام على تصحيح كثير مما أخطأ اليهود فهمه، لأنهم ركزوا على ظاهر النص دون روحه، ولهذا دخل مع اليهود في جدل كبير، سواء ما تعلق بالحدود أو ما تعلق بالعقائد أو الأخلاق، «وهنا لابد من ملاحظة بعض الأمور المهمة، منها:

١- أن السيد المسيح كان يؤكد على سيادة التوراة وعدم جواز النسخ فيها.

٢- حاول أن يقدم تصورًا للتركيز على روح النص دون ظاهره.

٣- عاب على أتباع موسى تأويلهم النص على أساس من ممالئة السلطة.

٤- أكد المسيح أن الأمور بيد الله ولهذا قال للحاكم الروماني الذي أخبره بقدرته على صلبه أو إطلاقه، فكان رد المسيح «ليس لك سلطة تجاهي البتة ما لم تكن أعطيتها من أعلى».

٥- وكما حاول المسيح أن يصحح المفاهيم لدى بني إسرائيل فإنه حرص على أن يرد القوانين الرومانية من طرف خفي.

وقد عاد المؤلف مرة ثانية للحديث عن داود وسليمان وقيام الحكم عندهما على أساس من الاستخلاف، بحيث إذا أخطأ أحدهما في حكمه أو لم يوفق إلى الصواب جرى تصحيحه على الفور، وضرب مثلًا لذلك بقصة «نبأ الخصم مع داود عليه السلام.

الحاكمية الإلهية والرسالة الخاتمة:

وردت نصوص عدة تصرح بحاكمية الله للأمور: الأنعام ٥٧، المائدة ٤٧، الشورى١٠ المائدة٤٧، ٤٤، النساء ٦٥، وهي حاكمية تشريع لا حاكمية أفراد، وسلطان الرسول ﷺ سلطان نبوي وليس سلطانًا إلهيًا، وعندما زعم أبو سفيان أن ملك رسول الله قد اتسع قال له العباس بل هي النبوة.

والرسول ﷺ كان يؤكد على نبوته وبشريته وينفي كل مظهر يشتم منه رائحة النبوة ولهذا أنكر على المرتعد منه رعدته وعلى راغب السجود له سجوده وعلى مدعي كسوف الشمس لوفاة إبراهيم قوله، مصرحًا عليه السلام بأنهما - الشمس والقمر- من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته...

وهو في كل هذا متبع للصفات الواردة بحقه في القرآن سواء ما يتعلق بدعوة

إبراهيم أو ما وصف به ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة:٢].

وبهذا كان الرسول يوصي من تبعه بالالتزام بأدب النبوة وحذر من تحولها إلى ملك عضوض.

وبهذا يكون في الإسلام نبوة وخلافة على منهاج النبوة أما الحاكمية فقد آلت إلى كتاب الله، والذي خصه الله بخصائص لم يخص بها كتابًا سبقه... فالحاكمية الإلهية قد انتهت عند بني إسرائيل وآلت إلى أنبياء خلفاء ثم ملوك في بني إسرائيل أنفسهم...

أما في الرسالة الخاتمة فقد بدأت بنبوة قائمة على التربية والتعليم والتزكية وتلاوة الآيات ومورست فيها متطلبات العمران والشهود الحضاري ولكن من منطلقات النبوة والخلافة، وآلت الحاكمية فيها إلى كتاب الله الذي يعتبر المصدر الوحيد المنشئ للأحكام والذي هو تبيان لكل شيء، فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها..، ص ٢٤ بتصرف والدليل على ذلك قول الحق سبحانه: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩]، ﴿ وَلَـٰكِن جَعَلْنَـٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى:٥٢].

الفرق بين الحاكمية الإلهية وحاكمية الكتاب:

في الحاكمية الإلهية المزعومة السلطان لطائفة معينة دون سائر الطوائف ترى نفسها تستمد سلطانها مباشرة من الله، فتحلل وتحرم وتمنح وتمنع بتصرف إلهي مزعوم، سواء أكان هذا السلطان منشؤه منسوبٌ إلى الوحي أو كان ناتج استغفال

العقل ﴿ فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴾ [الزخرف:٥٤].

وأما حاكمية القرآن فإنها تعطي الفرصة لكل منتسب إلى هذا الدين أن يستمد منه القواعد العامة التي يستقيم بها أمر المعاش والمعاد لنفسه وللآخرين، غير زاعم القداسة أو مدعيًا العصمة - إذا ما استثنينا رسول الله ﷺ وبهذا يمكن للمسلم أن يضع من القواعد والضوابط ما ينسجم به أمر الوجود، وبخاصة أن القرآن لم يقف في قواعده العامة عند حد الإنسان المسلم بل شمل البشرية جمعاء، كما أنه لم يقتصر على الإنسان بل دعا إلى رعاية الحيوان والنبات والجماد فضلًا عن توظيفه للأجرام السماوية توظيفًا يخدم التشريع الإسلامي، فبين القمر والتكاليف الشرعية كثير من الربط، وبخاصة ركن الصوم والزكاة والحج، فضلًا عن عدة النساء الشرعية، والأشهر الحرم والمناسبات المعتبرة وبين الشمس والإسلام رباط قوي من حيث عدد السنين والحساب وحركة الصلاة المرتبطة بحركة الأرض أمام الشمس.

وبهذا ينسجم الكون كله في إطار القواعد العامة المستمدة من النص القرآني وبهذا أُمِرَ المسلمون حال التنازع أن يردوا المختلف فيه إلى كتاب الله ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [النساء:٥٩] والرد إلى الله يكون بالعودة إلى كتابه والرد إلى الرسول يكون بالرجوع إليه حال حياته والرجوع إلى سنته بعد وفاته...

وقد وسعت القواعد العامة في النص القرآني الزمان والمكان والأشخاص، وصلحت من حيث التطبيق لكل زمان ومكان، وبخاصة القواعد التي لا يستقيم أمر البشر إلا بها كالشورى والعدل والمساواة والحرية، مع ترك كيفية التطبيق لكل جماعة حسب ظروفها.

كما أن القواعد العامة تساعد على تجدد الأحكام وتمكن من الاستنباط منها مع تجدد النوازل ولا تكسب أحدًا سلطانًا على غيره إلا سلطان العلم دون سلطان التأليه.

وهذا الاستنباط حق مكفول لكل من توفرت له القدرة على المستنبط لا إلى المستنبط منه، وقد طبق ذلك في عصر النبوة ولم يتجاوز الرسول ﷺ حال الإعلان عن نفسه عن كونه ﴿ بَشَرًا رَّسُولًا ﴾ [الإسراء:٩٣].

الحاكمية كمفهوم تحريضي:

تحدث المؤلف عن لمحة تاريخية تتعلق بحركات التحرير المعاصرة، وكونها ذات منزع إسلامي في البدء ترتب عليه بذل النفس والنفيس لتحرير الأمة الإسلامية من المستعمر، فكان التحرير وخرج المستعمر وفوجئت حركات العمل الإسلامي أن الآمال المنعقدة على طرد المستعمر قد باءت بالفشل وآلت الآمال إلى أضغاث أحلام، فقد تولى مقاليد الحكم في بلاد الإسلام طائفة دعت نفسها بالوطنيين، وانقلبت بعد فترة من الزمن على المتدينين، وتنكرت لكل الجماعات التي ناصرتها وقت التحرير، فإذا بخلفاء التيار الديني يجمعون أمرهم ويحرصون على استرداد حقهم المسلوب - كما يزعمون - «واعتبرت هذه الحركات أن أهداف الأمة قد أحبطت هذه المرة على أيدي أناس من أبناء البلاد فكان لابد من محاولة إعادة الفاعلية إلى الأمة من جديد...

وفي ظل تلك الأوضاع كان الدعاة يحاولون أن يستخدموا كل أسلحتهم التحريضية والبنائية وحرصوا على تشويه صورة الأنظمة القائمة لأنها «أنظمة جاهلية مغتصبة لسلطة لا تستحقها، فتلك السلطة هي سلطة إلهية، لأن هذه الجماعات لم تستطع أن تقول إنها أولى بالسلطة من المتسلطين، فكان لابد من إيجاد قيمة عليا يمكن أن تتحرك الجماهير باتجاهها فكان طرح مفهوم «الجاهلية» و«الحاكمية» لتحقيق غايات أبعد.

وخير مثال على هذا ما كان في باكستان، حيث لعب المسلمون دورًا في تحرير البلاد «شبه القارة الهندية» من الاستعمار البريطاني، ثم فوجئوا بالسلطة الوطنية

أسوأ حال في المعاملة من سلطة الاستعمار، فكان السعي إلى استقلال باكستان عن الهند، وقد كان، وإذا بالحكومة الجديدة تعلن أنها قومية ولم تقل إسلامية، وبهذا بدأ لون من الصراع جديد وصف فيه نظام الحكم بأنه جاهلي وأنه لا حكم إلا لله...

وفي مصر أشار المؤلف إلى جهود الإخوان المسلمين ودورهم في حركات التحرير المتعددة، والجهود التي بذلوها والدماء التي أريقت من أجل التحرير حتى كانت ثورة ١٩٥٢م والتي أسهم فيها الإخوان المسلمون بدور كبير.

وبعد سنتين من الثورة زج بقيادات الإخوان في السجون، فأعدم منهم من أعدم وذاق الهوان من بقى على قيد الحياة، وبدأت قيادات فكرية في إصدار كتب تنتقد الوضع السياسي ونظام الحكم وتصف ولاة الأمر ونظام الحكم بأنه جاهلي.

بدأ ذلك يظهر في كتابات عبد القادر عودة وسيد قطب، وهما متأثران بفكر المودودي الذي جعل حكم الله في مقابل حكم البشر، وبذلك فهم هذا المفهوم لدى الآخرين بذات الشكل الذي كانت عليه فكرة الحاكمية الإلهية في عهد موسى، والتي فهم منها أن الله قد أقام مملكة خاصة وضع لها قوانينها وكتبها بنفسه وهذه القوانين والسياسات جزء من الدين والإيمان والعقيدة لا يتجزأ...

لقد تحول مفهوم الحاكمية الإلهية بتلك الجهود والشروح التي بذلت من كتاب بعض الحركات الإسلامية إلى قرين للتوحيد، بحيث صارت تسقط عليه كل عناصر التوحيد أو مقومات العقيدة من ولاء وبراء وتربط بها بشكل وثيق، وبذلك ساد نوع من سوء الفهم واضطراب الرؤية في داخل المجتمعات الإسلامية... ومن هنا تصبح عملية إعادة ترتيب الأوراق وتصحيح الأوضاع في هذا المجال أمرًا ضروريًا:

وفي ص ٣٢ وجه المؤلف نقدًا إلى العمل العلمي الذي قام به السيد/ هشام جعفر، والذي تناول الحاكمية الإلهية بالبيان، وبين أن السلطة نوعان: دينية ودنيوية، وأن الدينية لم تكن إلا لرسول الله ﷺ والدنيوية له ولمن خلفه من هذه الأمة على

أمرها، ووجه النقد أن لغة العصر لم تكن واردة وقت نزول النص، وأن الإعلان عن سلطتين منفصلتين لا أصل له في القرآن أو السنة، وأن لغة العصر لا يتأتى إسقاطها على فترة الوحي، وبهذا لا يتأتى وصف النبوة بأنها سلطة دينية، كما لا يتأتى وصف الخلافة بأنها سلطة دنيوية بل ولاية أو خلافة على منهاج النبوة.

ورسول الله ﷺ لم يأذن أن تكون الحاكمية باسم الله من بعده، ولا أن يعطي عهد باسم الله أو اسم رسوله، وإنما يعطي العهد باسم ولي الأمر واسم أصحابه، وعلة ذلك أن نقض العهد - وإن كان محرمًا - من قبل ولي الأمر أهون من نقض العهد الموقع باسم الله، وفي الحديث: «إذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم أن تخسفوا ذممكم وذمم أصحابكم أهون عند الله، فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا».

وبهذا التوجيه النبوي كانت توقع كل العهود والعقود، مفتتحة بهذه الصيغة «هذا ما عاهد عليه فلان ابن فلان...» ويذكر اسم الذين وقعوا معه المعاهدة ويشهد على هذا أصحابه الأبرار الأطهار.

شبهة حول صلاحية القرآن للحاكمية والعالمية: ص ٣٤ .

أثار الباحث بعض الشبه التي وردت بحق النص القرآني، ومنها كيف يمكن استيعابه للبشرية جمعاء مع أنهم أمم شتى وأجناس مختلفة، والقرآن قد نزل بلغة العرب من ناحية كما ركز في الخطاب على ما تعارف عليه العرب من ناحية ثانية.

وقد أكد المؤلف على إشكالية العالمية وبين أن توليد الإقناع بها يتطلب وضع المفاهيم الآتية في الاعتبار: -

١ - أن القرآن وإن نزل بلغة العرب إلا أن معانيه مطلقة تشمل العرب وغير العرب.

٢- أن ربط أسباب النزول بوقائع عربية من ناحية وضرب المثل من واقع عربي لا يعني الخصوص بل نفس الخطاب قد ورد في آيات أخرى بما يخرج عن محيطه العربي، فكما أمر بالنظر إلى الإبل كيف خلقت وإلى الجبال كيف نصبت، أشار إلى النظر في السماء كيف رفعت، والأرض كيف سطحت، وهي صيغ خطاب مطلقة غير مقيدة، فضلًا عن الأمر بالنظر في النفس، والسماء، والأمر بالسير في الأرض.

٣- أن بالقرآن من الهيمنة على الزمان والمكان والأحداث ما ليس لغيره، فقد أتى بحقائق الزمان الماضي ووصف الواقع وقت التنزيل ورسم المستقبل في قواعد عامة لا ينقضها الزمن ولا تقبلها أمة وترفضها أخرى كالعدل والشورى والمساواة، والحرية والتدين... الخ.

٤- لم يشر المؤلف إلى أن القرآن قد استوعب الوحي السابق للرسل، وقبل أصول رسالة موسى وعيسى ولم يشترط التبرؤ منهما كقيد لقبول اعتناق الإسلام، كما غاب عنه الإكثار من صيغة العموم في الخطاب للبشرية جمعاء.

قيود لابد منها لعالمية الخطاب القرآني الإسلامي:

أولًا: لابد من ختم النبوة حتى لا تتابع ويكون النسخ والمتعارضة والاختلاف.

ثانيًا: لابد من تحرير النص القرآني من خصوصية بيئة النزول.

ثالثًا: لابد من نسخ الشرائع القومية أو الطائفية.

رابعًا: لابد من أن تكون المفردات المحدودة ذات معان غير محدودة.

ويؤكد المؤلف أن هذه الأسس موجودة في القرآن الكريم، مما يكسبه العالمية كما أشار إلى تدرج الخطاب من الفرد إلى الأسرة إلى القبيلة إلى العالمية، وذكر شواهد لهذا من خلال خطاب آدم، فخطاب آدم وزوجه فخطاب العشيرة، ثم صيغ الخطاب العامة.

وقد نقل عن الشافعي الوضع العقدي للبشرية حال الدعوة والذي قسمه إلى:

١-أتباع ديانات سماوية حرفوا وبدلوا.

٢-أتباع ديانات وضعية تجلت الإلوهية فيها بصور شتى...

وبين الأحكام العامة التي نزلت في العهد المدني تصف الرسالة المحمدية بأنها «دين الحق ليظهره على الدين كله» التوبة ٣٣، الصف ٢٩، الفتح ٢٨.

ومما يؤخذ على المؤلف أنه قطع بأن الخطاب الإلهي تدرج من الحالة العائلية إلى الاصطفاء القومي إلى حالة الأمية إلى حالة الخطاب العالمي والذي اتسم بشرعة التخفيف ورحمة العالمين ونسخ شرائع الإصر والأغلال...

«وبالتالي فإن مفهوم الحاكمية لا يمكن أن نعود فيه إلى ما كان عليه في شريعة من قبلنا فالمفهوم السائد «للحاكمية» في عصرنا هذا وفي إطار الخلفية التي ذكرناها يمثل عملية إسقاط للمفاهيم التي شاعت بعد سيطرة الفكر الغربي والفكر المتعلق بالسلطة والشرعية والمشروعية والدولة القومية على آيات قرآنية كريمة انتزعت من سياقها ولم يجر تدبرها في إطار «الوحدة البنائية للقرآن الكريم» وفي إطار دلالة عالمية الخطاب وختم النبوة وحاكمية الكتاب... حيث تبدو المسئولية الإنسانية في القراءة والفهم والتطبيق والتنزيل على الواقع واضحة، وفي الحاكمية الإلهية المطلقة يبدو الإنسان هناك مجرد متسلق عليه أن يأخذ كل ما يعطي بقوة، فإذا تردد أو تأخر نتق الجبل فوقه كأنه ظله أو أجبر على القبول بأي وسيلة أخرى. ص ٣٩.

لو تمكن فكرنا الإسلامي من اكتشاف هذه الآفاق فإنه - إن شاء الله - لن يكون فكرًا سكونيًا يدور في حلقات الواقع التاريخي، ويعجز عن حل مشكلاته التي يتعلق بعضها بمفاهيم التشريع ومعاني السلطة والمجتمع وعلاقة النص القرآني بالمتغيرات الاجتماعية والتاريخية ومفاهيم الإطلاق في القرآن ومفاهيم التغيير

والجماعة والأمة والتقليد والاتباع والتجديد والتجدد. ص ٤٠.

الآثار الإيجابية لهذا العمل العلمي:

لقد أثر الكتاب حميدًا حين فصل بين أناس ادعوا الحق الإلهي من خلال فهمهم للكتاب والسنة وزعمهم القدرة على إقامة مملكة الله في الأرض، وحاكموا المستجدات التي لا يحكمها نص واضح الدلالة قطعي الثبوت إلى نصوص صرفوها عن ظاهرها أو أولوها ليصلوا إلى أهدافهم، ومن يقف على فكر هذا الاتجاه يدرك أن الأخذ بظواهر النصوص كان سمتهم أحيانًا وصرفها عن ظاهرها كان سمتهم أحيانًا أخرى، واستدعاء السنة وفق النتائج والأحكام المسبقة كان يتم حينًا وترك السنة أو الإعراض عن بعضها أو تأويلها بما لا يتفق مع المراد كان يتم كذلك...

إن حاكمية القرآن تعني قيام طائفة من العلماء المستنيرين به برد كل جديد إليه وتحكيم الوقائع عليه والاجتهاد في جعله مسايرًا لروح العصر وإقامة الدليل على أنه كلمة الله الأخيرة إلى البشرية جمعاء -.

كما أن الاحتكام إلى النص القرآني يحد من غلواء التكفير وإصدار أحكام بإهدار الدماء وبخاصة دم الحكام وولاة الأمر، لأن صيانة النفس في النص القرآني مفروضة وإهدار الدم مقيد بقيود تحول دون العجلة في الإهدار، كما أن القواعد التي وضعها العلماء كضوابط لفهم النص تمكن من وسم الإسلام بأنه دين السلام.

إن صيغ العموم في النص القرآني تكسبه العالمية وإذا كانت بعض النصوص قد خاطبت المسلمين أو المؤمنين فإن كثيرًا من النصوص قد ورد يخاطب «بني آدم» «يا أيها الناس» «للعالمين نذيرًا» «رحمة للعالمين».

لقد تم الاحتكام إلى القرآن في حياة الرسول ﷺ كما احتكم إليه أبو بكر في وجه عمر بن الخطاب الذي أنكر - بباعث العاطفة - وفاة الرسول ﷺ، كما احتكم إليه حال الخلاف بشأن قتال مانعي الزكاة ومثل ذلك كثير في تاريخ المسلمين-.